مفهوم القانون الدولي

يضم القانون الدولي العام القواعد الدولية التي تعتبرها الأشخاص المخاطبة بها ملزمة لها بعلاقاتها المتبادلة بقوة تعادل في طبيعتها ومداها القوة التي يلزم الفرد باحترام قانون بلاده أو دولته، فالقانون الدولي العام هو علم الحقوق القائمة بين أشخاص وعلم الالتزامات التي تنسجم مع هذه الحقوق.

و قد أطلقت عدة تسميات على هذا القانون ,فأطلق عليه الرومان اصطلاحا قانون الشعوب كما أطلق عليه كذلك قانون الأمم المتحدة أو قانون الدول, كما أطلق عليه كذلك القانون الدولي، و كذا قانون العلاقات الدولية أو قانون عبر الدول أو قانون السياسة الخارجية أو قانون الحرب و السلم, و التسمية المستقر عليها حاليا هي : القانون الدولي العام.

المبحث الأول:

تعريف القانون الدولي

لقد اختلفت التعريفات بصدد هذا القانون، ولكن يمكن تقسيمها إلى ثلاثة اتجاهات[1]:

المطلب الأول:

الاتجاه الكلاسيكي

يعرف أنصار هذا الاتجاه القانون الدولي بأنه: "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين الدول" ومعناه أن هذا القانون يعني بتنظيم الحقوق والواجبات بين الدول فقط وكذا النزاعات التي يمكن آن تثار بينها وهو نفس النهج الذي سار عليه اغلب الفقهاء في هذه المرحلة. وعلى رأسهم الفقيه الهولندي جريسيوس عام 1625 وظل هذا التعريف صامدا مدة قرون، إلا أن التعريفات الكلاسيكية للقانون الدولي أصبحت لا تواكب العصر والتطور الذي

[1] مانع جمل عبد الناصر، القانون الدولي العام، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2010، ص ص 18-25.

عرفه القانون الدولي خصوصا بالنسبة لظهور أشخاص دوليين جدد وبالتالي أصبحت هذه التعريفات غير مقبولة.

المطلب الثاني:

الاتجاه الموضوعي

انتقد هذا الاتجاه، الاتجاه الكلاسيكي حيث يرى هذا الاتجاه أن الفرد هو فقط شخص من أشخاص القانون الدولي الذي يملك الإرادة وأن الشخصية الدولية للدولة مجرد افتراض ليست لها حقيقة في الوجود وبالتالي فهي ليست شخص من أشخاص القانون الدولي، إلا أن هذا الاتجاه لم يكن له تأثيرا واسعا على اعتبار المكانة التي تحوزها الدولة في المجتمع الدولي.

المطلب الثالث:

الاتجاه الحديث

ذهب هذا الاتجاه إلى اعتبار القانون الدولي ذلك القانون الذي ينظم العلاقات بين أشخاص المجتمع الدولي (القانون الدولي) على رأسهم الدولة إلى جانب المنظمات الدولية-الشركات المتعددة الجنسيات-حركات التحرر-دولة الفاتيكان، أما بالنسبة للفرد فقد تأثر بشأنه خلاف بين من يعتبره شخص من أشخاص القانون الدولي وبين من لا يعتبره كذلك، إلا انه يمكن القول إن الفرد موضوع من موضوعات القانون الدولي[2].

المطلب الرابع:

النظرية الإسلامية

إلى جانب هذه التعريفات يوجد التعريف الإسلامي، الذي يعرف القانون الدولي: "بأنه مجموعة من القواعد وما جرى العمل الإسلامي به والقواعد التي يأمر بها الإسلام ويقبلها في

---

[2] مانع جمال عبد الناصر، المرجع السابق، ص 20.

العلاقات الدولية" فهو ينظم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الإسلامية وكذا بالدول الغير إسلامية، وقد وضع الإسلام أسس العلاقات الدولية في القران مصداقا لقوله تعالى: "يا أيها الذين امنوا إن خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير".[3]

وقوله أيضا: "إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون"[4]. أكدت الآيتين موضوع العلاقات بين الشعوب والأمم والتي تخضع لقواعد خاصة في المفهوم الإسلامي[5].

[3] الآية 13 من سورة الحجرات

[4] الآية 10 من سورة الحجرات

[5] مانع جمال عبد الناصر، المرجع السابق، ص 25.